



طبع الشهيد

مستشفيات جامعة الزقازيق

ادارة المشتريات والمخازن

ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنيها

التأمين الابتدائي / ٧٥٠٠ جنيها

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة العامه لتوريد

مستلزمات (دقيق وخامات) للمخبوزات الخاصة بالتجذيف

العلاجيه للاطفال

جلسة ٢٠٢٢ / ٨ / ١٤

(كراسة رقم)

اسم العميل ولقبه :

العنوان :

رقم البطاقة الضريبية :

رقم الملف الضريبي :

المأمورية التابع لها :

رئيس القسم

الموظف المختص



مستلزمات دقيق وخامات للمخبوزات الخاصة بالتنمية العلاجية للأطفال

| م | اسم الصنف | الوحدة | الكمية |
|----|---------------------------------|--------|--------|
| ١ | عجينه سكر ابيض | كيلو | ٥٠ |
| ٢ | عجينه سكر الوان | كيلو | ٥٠ |
| ٣ | زبدة من اجود الانواع | كيلو | ٢٠٠٠ |
| ٤ | زبدة نباتي %١٠٠ | كيلو | ١٢٠ |
| ٥ | سكر عادي | كيلو | ١٠٠٠ |
| ٦ | سكر مطحون | كيلو | ٢٠٠٠ |
| ٧ | سكر خاص بمرضى السكر مناسب للخبز | كيلو | ١٥٠ |
| ٨ | عسل جلوکوز | كيلو | ٢٥٠ |
| ٩ | فانيليا علبة صفيح كبيرة | كيلو | ٥٠ |
| ١٠ | شمر ناعم | كيلو | ٥٠ |
| ١١ | بيكنج بودر بودرة | كيلو | ٨٠ |
| ١٢ | شيكولاتة حامبني من اجود الانواع | كيلو | ٢٥٠ |
| ١٣ | كاكاو حام من اجود الانواع | كيلو | ٢٠٠ |
| ١٤ | فارماسييل (مشكل - شيكولاته) | كيلو | ٢٠٠ |
| ١٥ | شيكوبون | كيلو | ٥٠ |
| ١٦ | شيكولاته شيبس | كيلو | ٢٠٠ |
| ١٧ | ينسون | كيلو | ٥٠ |
| ١٨ | كمون حصي | كيلو | ٥٠ |
| ١٩ | سمسم ابيض | كيلو | ٥٠ |
| ٢٠ | شمر حصي | كيلو | ٥٠ |
| ٢١ | قرفة | كيلو | ٥٠ |
| ٢٢ | جوز هند | كيلو | ٢٠٠ |
| ٢٣ | قشور جوز هند | كيلو | ٢٠٠ |
| ٢٤ | كريز | كيلو | ١٠٠ |
| ٢٥ | كمون مطحون | كيلو | ٥٠ |
| ٢٦ | زعتر | كيلو | ٥٠ |

| | | | | | | |
|--|--|-----|-------|-----------------------------------|-------------------|----|
| | | ٥٠ | كيلو | | فلفل مطحون | ٢٧ |
| | | ٥٠ | زجاجة | الوان طعام طبيعية الزجاجة ٢٥ جرام | مشكل الوان | ٢٨ |
| | | ٥٠ | كيلو | | كركم | ٢٩ |
| | | ٥٠٠ | كيلو | | مشروع | ٣٠ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | حبة البركة | ٣١ |
| | | ٥٠ | كيلو | | توابل فراخ | ٣٢ |
| | | ٥٠ | كيلو | | توابل لحمة | ٣٣ |
| | | ٥٠ | كيلو | | توابل جبنة | ٣٤ |
| | | ٣٠٠ | كيلو | شيكولاتة نباتي سهلة الفرد | | ٣٥ |
| | | ٥٠ | كيلو | | مربي تين كريمي | ٣٦ |
| | | ٥٠ | كيلو | | مربي فراولة كريمي | ٣٧ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | عجوة للحسشو | ٣٨ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | جبنة للحسشو لايت | ٣٩ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | زيتون اخضر | ٤٠ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | زيتون اسمر مخللي | ٤١ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | شرائح اناناس | ٤٢ |
| | | ٢٠٠ | لتر | مياه غازية بطعم البرتقال | | ٤٣ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | شرائح خوخ | ٤٤ |
| | | ٢٠٠ | كيلو | | محسن كيك جيل | ٤٥ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | جيلى شيكولاته | ٤٦ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | جيلى شفاف | ٤٧ |
| | | ١٠٠ | كيلو | | جيلى كراميل | ٤٨ |
| | | ٢٠٠ | كيلو | | كريم شانتيه | ٤٩ |
| | | ٥٠ | لتر | عصير اناناس عادي | | ٥٠ |
| | | ٥٠ | لتر | عصير اناناس بيور | | ٥١ |
| | | ١٢٠ | كيلو | زبدة جوز الهند نباتي % | | ٥٢ |
| | | ١٥٠ | كيلو | زيت عباد الشمس ذات نقاء عالي | | ٥٣ |

يتم احضار عينات لكل بند على حدي مع كتابة اسم البند ورقمه علي العينة وفي حالة عدم احضار عينات لاي بند يتم استبعاد العطاء المقدم في هذا البند

خطاب تقديم العطاء

- السيد الأستاذ الدكتور / مدير عام المستشفى
أششرف أنا الموقع أدناه /
بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينة بقوائم عملية
والأنسان المدونه فيه بمعرفتي وأقر بأننى قد أطلعت على جميع البنود الواردہ بهذه الكراسه
والتزم بها على أساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
كما أقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه
أى احكام تمس الشرف والنزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
برجاء إستيقاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

| | |
|---|------------|
| اسم الشركه | [Redacted] |
| العنوان | [Redacted] |
| التليفون | [Redacted] |
| المحمول | [Redacted] |
| fax | [Redacted] |
| رقم الملف الضريبي | [Redacted] |
| رقم السجل التجارى | [Redacted] |
| رقم التسجيل بالقيمة المضافة | [Redacted] |
| المسئول للتوفيق على العقود والتغامل باسم الشركه | [Redacted] |

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة .
يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء
على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردہ فى كراسه الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه
للهالهه وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
يجب ختم كراسه الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على
جميع الشروط الواردہ بالكرasse .
لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاء
أى عطاء لا يتلزم بذلك من جميع التواحى سيكون على مسئوليية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة
دون الرجوع إليه .

توقيع مدير الشركه

خاتم الشركه

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم : -

❖ البند الأول : -

تقديم العطاءات موقعه من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق في موعد غایته الساعه الثانية عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية في هذه الممارسه / المناقصه ولن يلتفت إلى أى عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .

❖ البند الثاني : -

تقديم العطاءات فى مظروفين أحدهما للعرض فنى (أصل وصورتين وإحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفنى والكتالوج الخاص بالاصناف التى تقدمت بها الشركه) والأخر للعرض المالى ويكتب عليهمما بخط واضح اسم المستشفيات واسم المناقصه / الممارسه وتاريخها وعنوان المظروف (فنى - مالى) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركه مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أى خطأ فى عطاءه .

❖ البند الثالث : -

يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائى قدره () فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان ينكى غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعه اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

❖ البند الرابع : -

يجب أن يكون العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة اشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفيات كما يحق للمستشفيات إخطار مقدم العطاء برسو عطاؤه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

❖ البند الخامس : -

يقدم بالمظروف الفنى كافة المواصفات الفنية وكذلك صور من المستندات الآتية :

| | |
|--|--|
| ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة | تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف |
| شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها الماموريه التتابع لها مقدم العطاء | بطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي |
| سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعية معتمده من تلك الجهات | شهادة القيد في السجل التجارى والصناعي |
| تسجيل المنتج بوزارة الصحة | بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء (عقد تأسيس الشركه) |
| يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغه العربيه او باللغه الانجليزية مع الترجمه العربيه ولن يلتفت الى البنود غير المترجمه . | استئمارة القيد بسجل المستوردين (استئمارة ١٤ س وكلام تجاريون) سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده او ما يفيد أحقيه الشركه بالإستيراد في الأدويه والمستلزمات وما شبه ذلك معتمده من وزارة الصحه عقد توزيع في حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة |
| الالتزام مقدم العطاء بتقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به | يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به |
| | - يتلزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه |

المناقصه العامة لتوريد

جـلـسـة / / ٢٠ مـ.

❖ البند السادس :-

على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في إعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالى موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركه لكل صنف من الأصناف . أوراق العطاء المالى مرفقه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركه لكل صنف من الأصناف ومعتمد من الشركه (صورة طبق الاصل) .

تكتب أسعار العطاء بالخبر الجاف أو الطباعة رقمًا وحروفًا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مورخه وموقعه من مقدم العطاء ومحظمه بخاتمه . تكون الأسعار بالجنيه المصري وشامله القيمة المضافة وجميع أعمال التوريد . لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقماً وحرفاً والتوفيق عليها من مقدم العطاء .

لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء يقدم في المناقصه . يراعى عند التقييم المالى لتحديد السعر النهائى للواائح والقوانين المنظمه فى هذا الشأن وأى مميزات تتقدم بها الشركات فى العطاء .

لا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية . لا يجوز نزع أي ورقه من هذه الكراسه ويتعين عليه تقديرها سليمه كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصه يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقه في وضع اي شرط أو تحفظ قد يوثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمه الماليه للعطاء . يقبل التعديل في الأسعار من مقدم العطاء الأقل سعراً وبعد العرض على السلطة المختصه لتقرير ما إذا كان هذا التعديل لصالح المستشفيات من عدمه .

❖ البند السابع :-

إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالى يصبح التامين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أو الإنذار إلى القضاء أو اتخاذ اية اجراءات او إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند انقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التامين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البث و الترسيه .

❖ البند الثامن :-

للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحیحات الناشئة اذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالى سعر الوحدات يعود على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصي في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .

❖ البند التاسع :-

يجوز لمقدم العطاء او مندوبيه أن يحضر جلسة فتح المظاريف الفنية والماليه في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على أن يتم تحديد مندوب الشركه الذي سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمي من الشركه .

❖ البند العاشر:-

❖ اذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ اية اجراءات

❖ البند الحادى عشر :-

التوريد لمخازن المستشفيات طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م

للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة او النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م

للمستشفيات الحق في تخفيضها او إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه باى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .

بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصه يعتبر ذلك موافقة ضمنيه على ذلك .

❖ البند الثاني عشر :-

على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامين النهائي ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسيه .



❖ البند الثالث عشر :-

- اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول باداء التأمين النهائي الواجب سداده في المده المحددة يكون للمستشفيات بموجب اخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجة لاتخاذ اي اجراء آخر الغاء العقد وتنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التاليه لعطايه بحسب ترتيب اولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً لل المادة ٤١ من القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خساره تلحق بها من اية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تتجلى خصمها من مستحقاته لدى اي جهة إداريه أخرى أيا كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموقفه السلطه المختصه اعطاء ممهله أخرى .

❖ البند الرابع عشر :-

- لا يجوز لمقدم العطاء ان يشرط لقبول عطايه كله كوحدة واحدة الا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطاءين أو أكثر تجزئ المقاييس المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل إلى آخره
ولا يجوز التنازل عن العقد أو أمر التوريد إلى أي شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكتفى في هذه الحالة بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير.

❖ البند الخامس عشر :-

- إذا ثبت على مقدم العطاء او شرعاً بنفسه او عن طريق غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفي الإدارة يحق للإدارة فسخ العقد ومصادرته التأمين بالكامل واتخاذ اجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

❖ البند السادس عشر :-

- إذا استغفت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبة بأى شيء .
كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للت تخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد او الغاؤها .
كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقه وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف توقع عليها جميع الغرامات .

❖ تخصم أي زيادة في الأسعار إذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالي بذات الجهة او جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .

❖ البند السابع عشر :-

- يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات خلال ثلاثة اسابيع من تاريخ امر التوريد وبحتفظ بالتامين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام والتوريد حسب حاجة المستشفيات على دفعات .
بالنسبة للأصناف المستورده يتلزم إرفاق الإفراج الصحي الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يتلزم تحديد مصنع الانتاج الأصلي وبدل المنشأ لكل صنف وما يفيد باسم الشركه المستورده يعتمد من الجهات المختصه على ذلك ما لم تقر اللجنة بغير ذلك .

❖ البند الثامن عشر :-

- تتلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يتلزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي .

❖ البند التاسع عشر :-

- يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة .

❖ البند العشرين :-

- يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال
يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية مكملاً لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات .

المناقصة العامة لتوريد جلة / / م. ٢٠

يعتبر إحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م الخاص بالمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية مكتملة لكل مالم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وشملهم من تعديلات

مدير المشتريات